

والحكم للراجح قال الشهاب افندي ومن فسّر الاضطراب بهم عزوه الى ما هو من الاسباب
 وهو موذن بضعف ما اضطرب فيه من اسناد ومثني فاجتنب
 يعني ان الاضطراب مؤذن بضعف ما اضطرب فيه لا لشعاره بعدم ضبط
 رايه او رواته سواء كان الاضطراب في الاسناد او في المتن واذا كان موجبا
 للضعف فاجتنب العمل به مثاله في الاسناد حديث ثيبتي هو وداخولتها
 فانه اختلف فيه عن ابي اسحاق فقيل عنه عن عكرمة عن ابي بكر ومنهم
 من زاد بينهما ابن عيسى وقيل عنه عن ابي حنيفة عن ابي بكر وقيل عنه
 عن مسروق عن عائشة عن ابي بكر وقيل عنه عن علقمة عن ابي بكر الخ
 ذلك من الاختلاف فيه ومثاله في المتن وفي ان يوجد مثال سائر حديث
 فاطمة بنت قيس قالت سألت النبي ورسول الله عليه وسلم عن الزكاة
 فقال ان في المال حق سوى الزكاة هكذا رواه الترمذي عن رواية ثوريك
 عن ابي حنزة عن الشعبي عن فاطمة ورواه ابن ماجه من هذا الوجه
 بل يظن في المال حق سوى الزكاة فهذا الاضطراب لا يحتمل التأويل (المديح)
 كلام راجع بالحديث اتصلا دون بيان مدرج وتعملا
 يعني ان المديح كلام راجع الى ابي ومن بعده بوصلة بالحديث من غير بيان
 كونه

كونه ليس من الحديث ولتعمل الى طلق في محله اي يكون في اول الحديث ووسطه
 وآخره خلافا لقول العراقي والمديح المحقق آخر الخبر من قول رابلا فصل ظاهر *
 لكن الاخر هو الغالب فيه مثاله في الاول حديث ابو هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار ارجع اسبغوا الوضوء
 ومثاله في الوسط حديث بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول من مس ذكره أو انثيه أو رفعه فليتوضأ رجبته الاذنين
 والرفع ومثاله في الاخر حديث ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم علمه
 التشهد في الصلاة فقال التحيات لله اربع فيها الوضوء ثمانية كلاما ابن مسعود
 وهو واذا قلت هذا فقد قضيت صلواتك ان تشتن ان تقوم فقم وان تشتن ان تقعد
 فاقعد ادخال بعض المتن في آخره يختلف السند مدراجا
 يعني ان من المديح ادخال بعض متن في متن آخر اذا اختلف السند لهما واحده
 ان يكون عنده متنان باسنادين فيرويهما بأحد الحديث ولا يصيد بن
 ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا تبغضوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا
 ابي مريم دون بيان ولا تناضوا من حديث آخر مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
 هدى الابرار - ١٢ -